

الفصول المختارة

[241] الجماعة ونفيه موت رسول الله (ص) وما ادعاه من حياته. ومنه أن هذا الخلاف هو مذهب المحمدية من الغلاة وبه يدينون وهو ضلال باتفاق. ومنه أنه خلاف أظهره الرجل بغير شبهة تدعو إليه من جهة عقل أو تأويل كتاب أو لفظ سنة أو عادة جرت فيتعلق بذلك، وما جرى هذا المجرى لم يتوهم على صاحبه إلا العناد وقصد الفساد والادغال في الدين. ومنه أنه يدل على جهل قائله بالقرآن وعدم حفظه له لأن التنزيل مبين لوفاة رسول الله (ص)، قال الله سبحانه لنبيه - عليه السلام - * (إنك ميت وإنهم ميتون) * (1) وقال سبحانه: * (وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) * (2). ومنه أن الرجل أقدم على اليمين بالله عزوجل وأقسم باسمائه الحسنى أن رسول الله (ص) لم يموت، ثم لم يقنع بذلك حتى وصفه بالغيبة ثم شبه غيبته بغيبة موسى - عليه السلام - عن قومه وأقسم بالله في مقدار زمان غيبته، ثم لم يقنعه جميع ذلك من قوله الباطل حتى خبر أنه سيرجع ويقطع أيدي رجال وأرجلهم، فهب أن الشبهة دخلت عليه في وفاة النبي (ص) واعتقد أنه ممن لا يموت أو ممن يتأخر موته عن تلك الحال، أي شبهة عرضت له في ذكر قطع أيدي الرجال وأرجلهم إذا عاد؟ إن هذه الأمور عجيبة وإذا تأملها المنصف عرف مباينتها لليقين والصدق ومباعدتها لشرائط الإيمان. ولعل بعض أهل الخلاف يزعم عند سماع هذا الكلام أن القول الذي أظهره

(1) - الزمر / 30. (2) - آل عمران / 144

(*) .